فريضة الزكاة و دورها في المحافظة على المقاصد الخمسة للإسلام

أ. محمود شافعي
جامعة باتنة 1

أ. د. عبد الكريم حامدي
جامعة باتنة 1

الملخص:

فريضة الزكاة هي دعامة من دعائم الإسلام التي لا يقوم بنيانه إلا عليها، والمجتمع المسلم اليوم يعاني مشاكل إقتصادية و أخلاقية واجتماعية كثيرة راجعة في معظمها إلى غياب التطبيق الصحيح لفريضة الزكاة، و تأتي هذه الورقات البحثية لتبين دور الزكاة في التنمية الاقتصادية.

Abstract:

The duty of giving charity (zakat) is one of the five pillars of Islam on which its frame work is based on. Today ،the Islamic society suffers from a lot of problems: economic ،moral and social ones. This is due to the lack of practice (paying) of zakat and in this study ،we will show the role of zakat in the economic developement. (growth).

تمهيد:

مشكلة الفقر هي واحدة من أكبر المشكلات التي باتت تهدد البشرية عامة، والمجتمعات المسلمة على وجه الخصوص، ولا يخفى على أحد ما للفقر من آثار مدمرة على استقرار الأمم وأمنها بل وعلى عقيدتها وأخلاقها، ومع أن الأسباب التي ساهمت في اتساع دائرة الفقر في المجتمعات المسلمة كثيرة، لكن ينبغي ألا ننكر أن نسبة كبيرة منه راجعة إلى إهمال ركن الزكاة، إما بعدم إخراجها وهو حال الكثير من أغنياء الأمة الذين تمكن الشح من قلوبهم، أو بعدم تطبيق الزكاة تطبيقا صحيحا حتى تعالج الأوضاع المزرية التي يعيشها المسلمون، وتؤدي دورها المنوط بها في محاربة الفقر كما أدته من قبل.

الاهتمام بالزكاة ضرورة شرعية:

إن الزكاة كما نعلم هي ركن عظيم من أركان الإسلام، ودعامة أساسية من دعائمه التي يقوم بنيانه عليها، وهي واحدة من العبادات التي لها الأثر الفعال على الفرد والمجتمع لما تحققه من تكافل وتضامن يساعد من دون شك على القيام بمهمة الخلافة التي أنيطت بالإنسان، ولهذا فإن الاهتمام بهذا الركن من قبل المسلمين أضحى مطلوبا من جوانب عدة نشير إليها فيما يلي:

أهم جوانب الاهتمام بالزكاة في العصر الحديث:

الاهتمام بالزكاة في العصر الحديث ينبغي أن يشمل عدة جوانب منها:

- جانب الحث على إخراجها، لأن الكثير من أغنياء المسلمين اليوم للأسف أسقطوا هذا الركن العظيم من حسابهم، فحرموا بشحهم شريحة واسعة من فقراء الأمة من حقها الذي أوجبه الله في أموال الأغنياء .

- جانب جمعها والسهر على العدالة في توزيعها: وهذا ما انتهت إليه بعض البلدان الإسلامية في الآونة الأخيرة ومنها الجزائر التي أنشأت ما يسمى بصندوق الزكاة الذي يرجى له أن يتحول إلى مؤسسة قائمة بذاتها فيما يستقبل من السنوات.

- جانب دراسة مسائلها القديمة والمستجدة على حد سواء: وهي دراسة ينبغي أن تكون عميقة ودقيقة يتم من خلالها بيان الراجح من الأقوال في المسائل الخلافية واختيار ما يتلاءم منها مع روح الشريعة الإسلامية، ويفعّل دور هذه الفريضة في علاج مشاكل المجتمع، وفي ذلك تيسير وتبسيط لفقه الزكاة، وهو تيسير يحتاج إليه المسلم المعاصر.

- جانب إبراز مقاصد هذه الفريضة وما يتركه تطبيقها من آثار إيجابية على الفرد والمجتمع، وهو ما يحبب هذه الفريضة إلى قلوب الناس، ويكون دافعا لهم لأدائها، وهذا الجانب هو الذي ينبغي أن يلقى اهتمام الباحثين في علوم الشريعة، وفي هذه الورقات البحثية إبراز لدور الزكاة في المحافظة على المقاصد الخمسة، أو الضروريات الخمس وهي الدين والنفس والعقل والنسل والمال.

إبراز مقاصد الشريعة هو طريق التجديد

ما من شك أن دراسة فقه الشريعة في ضوء متغيرات العصر ومتطلباته ضرورة ملحة باعتباره يحقق للشريعة استمراريتها وصلاحيتها لكل زمان ومكان، وهو من التجديد الذي يطالب به علماء الشريعة، هذا التجديد الذي يمر من دون شك عبر تفعيل مقاصد الشريعة الإسلامية، وبعث الفقه المقاصدي الذي تنضح به نصوص الشريعة الغراء، ومن يدرس تاريخ المجددين الذين ظهروا عبر القرون يجد أن " معظم فقهاء الإصلاح والتجديد بدأت مشروعاتهم في التغيير من إعادة الاعتبار للفقه المقاصدي، بحيث ربطوه بمصالح الناس، وانتشلوا فكر الأمة وفعلها من الوهدة التي سقطت فيها، وحاولوا ردم فجوة التخلف وإعادة الاعتزاز بالشريعة والالتزام بأحكامها، وخلصوا الاجتهاد من الآلية الميكانيكية والقواعد المجردة، وربطوا اجتهادهم بقضية المقاصد." [1]

تعريف الضروريات الخمس:

عرفها الشاطبي- رحمه الله- بقوله: " هي ما لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد وتهارج وفوت حياة وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم، والرجوع بالخسران المبين." [2]

"ومجموع الضروريات خمسة، وهي: حفظ الدين، والنفس، والنسل، والمال، والعقل وقد قالوا أنها مراعاة في كل ملة" [3]

علاقة فريضة الزكاة بالمقاصد الخمسة

كثيرون هم أولئك الذين ينظرون إلى فريضة الزكاة نظرة سطحية، فهي لا تعدو عندهم أن تكون مجرد دريهمات معدودة يعطيها الأغنياء للفقراء يسدون بها حاجاتهم إلى حين، وهذه النظرة الاختزالية للزكاة كان لها كبير أثر في إهمال جم غفير من المسلمين لهذه الفريضة، في حين أن هذه الفريضة لها من المقاصد العقدية والأخلاقية والنفسية والاقتصادية والاجتماعية ما لو تدبره المسلمون لكان أكبر دافع لهم إلى الاهتمام بها، ولما تأخر أحد منهم عن أدائها، وفيما يلي بيان لعلاقة الزكاة بالمقاصد الخمسة، وإظهار لما تساهم به الزكاة في خدمة هذه الكليات.

أولا: الزكاة ومقصد حفظ الدين

" حفظ الدين أهم مقاصد الشريعة، ولا يمكن أن يكون هذا المقصد معرضا للضياع والتحريف والتبديل، لأن في ذلك ضياعا للمقاصد الأخرى، وخرابا للدنيا بأسرها، ولك أن تتصور حال أمة ليس لها سلطان، وليس عليها رقيب كيف يتسلط فيها القوي على الضعيف، والغني على الفقير، وقد شبه الله تعالى حال الذين فقدوا الدين فلم يستنيروا بنوره، ويستبصروا ببصيرته بالأموات. فقال سبحانه: ﴿ أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا ۚ كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلْكَٰفِرِينَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ "[4] [5]

ولفريضة الزكاة دور كبير في الحفاظ على كلية الدين، من خلال بعض مصارفها نشير إليه فيما يلي:

أ- سهم المؤلفة قلوبهم ودوره في حفظ كلية الدين:

من بين أهم مصارف الزكاة التي لها دور جلي في الحفاظ على كلية الدين مصرف المؤلفة قلوبهم، " والمؤلفة قلوبهم هم الذين يراد تأليف قلوبهم بالاستمالة إلى الإسلام أو التثبيت عليه. أو بكف شرهم عن المسلمين، أو رجاء نفعهم في الدفاع عنهم، أو نصرهم على عدو لهم."[6]

ورغم اختلاف العلماء في بقاء سهم المؤلفة قلوبهم من عدمه، حيث ذهب عدد منهم إلى سقوط هذا السهم لانتفاء الحاجة إليه في هذا العصر بانتشار الإسلام وغلبته، إلا أن الكثير منهم مال إلى بقاء هذا السهم باعتبار أن الغاية من دفع الزكاة هي تثبيت الناس على الإسلام، أو ترغيبهم في اعتناقه والسعي إلى نجاتهم، وهذا باق إلى قيام الساعة، وهذا ما تؤيده النصوص ويتوافق مع روح الشريعة التي أنزلت رحمة للعالمين.

وإذ كان القول ببقاء التأليف هو الذي ترجح عند كثير من العلماء، وهو الرأي الذي يتوافق مع روح الشريعة الإسلامية ومقاصدها، فإن السؤال المطروح من هم أولئك الذين نتألف قلوبهم من أموال الزكاة في هذا العصر؟

سأذكر هنا أهم الأصناف التي قال العلماء بتأليفها في هذا الزمان وهي:

❖ **الصنف الأول: من دخل** حديثا في الإسلام : لقد وعد النبي- صلى الله عليه وسلم- بانتشار هذا الدين، وأنه سيبلغ ما بلغ الليل والنهار، وقد تحققت نبوءة المصطفى- صلى الله عليه وسلم- إذ يشهد الغرب اليوم إقبالا على الإسلام، وقد قوبلت موجة الإقبال هذه في كثير من الأحيان بالتضييق على كثير من هؤلاء الداخلين في الإسلام؛ بطردهم من بلدانهم ومصادرة أموالهم، وهؤلاء لا بد أن يجدوا من المسلمين من الرعاية والعناية ما يحفظ لهم كرامتهم، ويثبت قلوبهم على الإسلام، وفي ذلك طمأنة لكل راغب في الإسلام في اعتناقه.

يقول الدكتور يوسف القرضاوي: " كما أن الذين يدخلون في دين الله أفواجا كل عام لا يجدون من حكومات البلاد الإسلامية أي معاونة أو تشجيع. والواجب أن يعطوا من هذا السهم ما يشد أزرهم ويسند ظهرهم. كما جاء عن الإمام الزهري والحسن البصري... على حين تقوم الإرساليات التبشيرية باحتضان كل من يعتنق المسيحية وإمداده بكافة المساعدات المادية والأدبية. ولا عجب فإن هذه الجمعيات التبشيرية المسيحية تمولها مؤسسات ودول بالملايين وعشرات الملايين كل عام، وليس في دينهم ما في ديننا من زكاة مفروضة يصرف جزء منها على تأليف القلوب وتثبيتها على الإسلام."[7]

❖ **الصنف الثاني:**" قوم من المسلمين يتألفهم الكفار ليدخلوهم تحت حمايتهم أو في دينهم فإننا نجد دول الاستعمار الطامعة في استعباد جميع المسلمين، وفي ردهم عن دينهم يخصصون من أموال دولهم سهما للمؤلفة قلوبهم من المسلمين، فمنهم من يؤلفونه من أجل تنصيره وإخراجه

من حظيرة الإسلام، ومنهم من يؤلفونه لأجل الدخول في حمايتهم ومشاقة الدول الإسلامية والوحدة الإسلامية... أفليس المسلمون أولى بهذا منهم؟"[8]

❖ **الصنف الثالث:** "من الكفار من يرجى إيمانه بتأليفه واستمالته، ومن الكفار من يخشى شره فيرجى بإعطائه كف شره وشر غيره معه إذا كان رأسا فقومه"[9]، " وقد يكون ذلك في هذا الزمان بإعطاء مساعدات لبعض الحكومات غير المسلمة لتقف في صف المسلمين، أو معونة بعض الهيئات والجمعيات والقبائل ترغيبا لها في الإسلام أو مساندة أهله، أو شراء بعض الأقلام والألسنة للدفاع عن قضايا الإسلام وأمته ضد المفترين عليه."[10]

هذه بعض أهم الأصناف التي قال العلماء بتأليفها؛ ذكرتها هنا من باب التمثيل لا الحصر.

تنبيه: إذا ترجح بقاء التأليف، فإن هذا التأليف يرجع تقديره إلى ولاة أمور المسلمين من الأمراء والعلماء، فهم أولى بتحديد الجهات التي تؤلف، وهم أدرى بالمصلحة التي تعود على الإسلام من وراء هذا التأليف." ولهذا كان الرسول- صلى الله عليه وسلم- والخلفاء هم الذين يتولون ذلك، وهذا هو الموافق لطبائع الأمور. فإن هذا عادة مما يتصل بسياسة الدولة الداخلية والخارجية. ومما تمليه عليها مصلحة الدين والأمة."[11]

ب- سهم في" سبيل الله" والمحافظة على الدين:

اختلف العلماء في معنى" سبيل الله" الوارد ضمن مصارف الزكاة الثمانية، هل يشمل كل عمل من أعمال البر وهو المعنى الأصلي للكلمة في اللغة، أم يقتصر على الجهاد فحسب وهو المشهور عند إطلاقه، والراجح من أقوال العلماء أنه يقتصر على الجهاد فحسب وإلا لما كان لهذا الحصر لمصارف الزكاة في ثمانية فائدة.

بيد أن عددا من العلماء الذين حصروا سبيل الله على الجهاد، قالوا أن الجهاد هنا ينبغي أن يفهم بمعناه الواسع، ولا ينبغي أن يقتصر على تجهيز الجيوش وإعداد العدة" إن الجهاد قد يكون بالقلم واللسان، كما يكون بالسيف والسنان، وقد يكون الجهاد فكريا أو تربويا، أو اجتماعيا أو اقتصاديا، أو سياسيا. كما يكون عسكريا."[12]

إن أخطر غزو تتعرض له الأمة اليوم هو الغزو الفكري، وهو غزو يراد منه إبعاد الأمة عن دينها، وإغراقها في بحر من الشهوات والشبهات، ولهذا فإن جهاد الفكر والقلم اليوم أضحى أكثر من ضرورة، و"نستطيع أن نضرب أمثلة شتى لكثير من الأعمال التي تحتاج إليها رسالة الإسلام في

هذا العصر، وهي جديرة بأن تعد بحق جهادا في سبيل الله، مثل:

- إنشاء مراكز للدعوة إلى الإسلام الصحيح، وتبليغ رسالته إلى غير المسلمين في كافة القارات في هذا العالم الذي تتصارع فيه الأديان والمذاهب، فرسالة الإسلام هي رسالة عالمية، والنصوص التي تؤكد عالمية رسالة الإسلام كثيرة نذكر منها قوله سبحانه: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴾[13]، وقوله سبحانه: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ﴾ [14]

وعالمية رسالة الإسلام توجب على الأمة المسلمة تبليغ رسالة الإسلام للعالمين، وفي حديث النبي- صلى الله عليه وسلم- «**بلغوا عني ولو آية**»[15]

- " إنشاء مراكز إسلامية واعية في داخل البلدان الإسلامية نفسها، تحتضن الشباب المسلم، وتقوم على توجيهه الوجهة الإسلامية السليمة، وحمايته من الإلحاد في العقيدة، والانحراف في الفكر، والانحلال في السلوك، وتعده لنصرة الإسلام ومقاومة أعدائه."[16]

- " إنشاء صحيفة إسلامية خالصة تقف في وجه الصحف الهدامة والمضللة، لتعلي كلمة الله، وتصدع بقوله الحق، وترد على الإسلام أكاذيب المفترين، وشبهات المضللين، وتعلم هذا الدين لأهله خاليا من الشوائب."[17]

يظهر لنا من خلال هذين السهمين الدور الفعال لفريضة الزكاة في الحفاظ على كلية الدين، وقد اقتصرت على هذين السهمين لبروز أثرهما أكثر من بقية السهام.

ثانيا: الزكاة ومقصد حفظ النفس:

غاية خلق الإنسان على سطح الأرض هي عبادة الله- عزّ وجلّ- يقول الله تعالى في كتابه: ﴿ وَمَا خَلَقۡتُ ٱلۡجِنَّ وَٱلۡإِنسَ إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ ﴾ [18]

والمهمة التي أنيطت بالإنسان وهي عبادة الله - عزّ وجلّ - لن تتحقق إلا باستمرارية الوجود الإنساني، لأنه بهلاك الأنفس يفقد المكلف الذي يعبد الله - عزّ وجلّ - وذلك يؤدي إلى ضياع الدين.

سهم الفقراء والمساكين والحفاظ على كرامة النفس البشرية:

سعى الإسلام في تعاليمه إلى توفير المناخ الملائم الذي يؤدي فيه الإنسان رسالته، وهو المناخ الذي تتوفر فيه ضرورات الحياة من مطعم ومشرب وملبس ومسكن، وفي القرءان الكريم نجد قول الباري- جلّ وعلا-: ﴿ إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعۡرَىٰ ١١٨ وَأَنَّكَ لَا تَظۡمَؤُاْ فِيهَا وَلَا تَضۡحَىٰ ﴾ [19]

وفي خطاب الله تعالى لقريش: ﴿ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَٰذَا الْبَيْتِ ۝ الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ ﴾ [20]

فالإنسان لا يؤدي رسالته، ولا يعبد ربه العبادة الحقة إلا في جو من الأمن والاستقرار والرخاء. ولهذا فإن تحقيق الرخاء الاقتصادي، وتوفير حد الكفاية للفئة المحرومة وإغنائها هو مما سعى إليه الإسلام من خلال فريضة الزكاة التي يوجّه المصرف الأول فيها للفقراء والمساكين حفاظا على كرامتهم وإنسانيتهم، ودفعا لهم إلى الحركة والعطاء لتحقيق مهمة الخلافة التي أنيطت بهم.

يقول النجار: " الإنسان إذ كان يشعر في نفسه بالمهانة...يكون مكسور الإرادة، فلا يستطيع أن ينتج شيئا فضلا عن أن يكون في مقام الريادة والابتكار، وإذا فإن المهمة التعميرية التي هو مطالب بأدائها سوف يكون غير قادر على إنجازها، أو غير قادر على إنجازها على الوجه المطلوب. وفي مقابل ذلك فإن الإنسان القادر على الإنجاز في الفكر والعمل هو الذي يكون محفوظ الكرامة، قوي النفس، عزيزا، فهذه الصفات تشيع في النفس قوة إرادة، وهمة عالية، وهو ما يدفع بالإنسان إلى الانطلاق بآمال كبيرة، ليفكر وينجز ويفعل، فيؤدي المهمة التي بها كلف."[21]

إن الفقر المدقع خطر كبير أضحى يهدد حياة الكثير من المجتمعات البشرية بغياب ضرورات الحياة التي تحفظ الحد الأدنى من العيش الكريم، ولفريضة الزكاة دور كبير في تأمين الحياة، والحفاظ على الكرامة البشرية لأنها تستهدف الطبقة الضعيفة في المصرف الأول من مصارفها، فغايتها توفير حد الكفاية- وهو الحد الفاصل بين الفقر والغنى- للفئة المحرومة.

ثالثا: الزكاة ومقصد حفظ العقل

من أهم ما ميز الله تعالى به الإنسان وكرمه به العقل، " وهو يطلق على تلك القوة في الإنسان التي بها يكون الإدراك والتمييز والحكم"[22]، وهو جوهر الإنسان ومناط التكليف عنده، ولا تداني العقل في مكانته أي قوة من قوى الإنسان.

" ومهمة الخلافة في الأرض التي هي مهمة الوجود الإنساني مناطة في تحقيقها بالعقل وذلك من جهتين. الأولى أن هذه المهمة أنيط التكليف بها بالعقل، فمن لا عقل له راشدا على معنى القدرة على الإدراك والتمييز والحكم فليس مكلفا منها بشيء. والثاني أن المكلف بها لا يقدر على إنجازها إلا بالعقل أن يكون سليما وقويا ممارسا لوظائفه على أقوم حال، فإذا ما أصابه ضعف

لسبب أو آخر من الأسباب فإنه يقصر عن أدائها بقدر ضعفه، حتى إذا وصل إلى درجة العطالة عن التفكير الصحيح، وعن اكتشاف الحقائق وصل الإنسان إلى العجز عن أداء مهمته في هذه الحياة، وقارب وضعه وضع الأنعام."[23]

والغاية الأولى المنوطة بالعقل البشري هي الوصول إلى الله - عزّ وجلّ - وإفراده بالعبودية الحقة، وذلك عن طريق تدبر كتابه المسطور وهو القرءان، وكتابه المنشور وهو الكون، "والعقل إذا لم يجعل مطية للوصول إلى فهم كلام الله- عزّ وجلّ - وكلام رسوله- صلى الله عليه وسلم- والتدبر في خلق الله وبديع صنعته، فإن وجوده كعدمه، قال سبحانه وتعالى: ﴿ وَلَقَدْ مَكَّنَّٰهُمْ فِيمَآ إِن مَّكَّنَّٰكُمْ فِيهِ وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْعًا وَأَبْصَٰرًا وَأَفْـِٔدَةً فَمَآ أَغْنَىٰ عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُهُمْ وَلَآ أَفْـِٔدَتُهُم مِّن شَىْءٍ إِذْ كَانُوا۟ يَجْحَدُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴾ [24]

فيجب تسخير العقل في الوصول إلى الحق، والمحافظة عليه من كل فكر دخيل، أو مذهب هدام، أو نحلة باطلة تغير مفهوماته الشرعية."[25]

وحتى يؤدي العقل مهمته المنوطة به وهي العبودية لا بد له من العلم الصحيح الذي يعتبر الوحي أهم مصادره، فنماء العقل يكون بالعلم، وعلى قدر ما يكتسب منه يكون أكثر توفيقا في أداء المهمة، ولهذا كان طلب العلم فريضة على كل مسلم، وكانت أولى الآيات التي نزلت على سيد المرسلين- صلى الله عليه وسلم- تدعو إلى القراءة التي تعتبر طريقا إلى العلم، وتنوه بالقلم الذي يعتبر أداة لتقييد العلم.

وإذ كان العلم هو أحد أهم مسالك حفظ العقل من جانب الوجود، فإن لفريضة الزكاة دور في الحفاظ على مقصد العقل من خلال عدّ طالب العلم الذي تعذر عليه الجمع بين الكسب وطلب العلم أحد أهم المستحقين للزكاة، فيعطى منها ما يدفع فاقته، ويشتري به كتبه، ويسمح له بالتفرغ للعلم لإفادة الأمة.

"وإنما أعطي طالب العلم لأنه يقوم بفرض كفاية، ولأن فائدة علمه ليست مقصورة عليه بل هي لمجموع الأمة، فمن حقه أن يعان من مال الزكاة لأنها لأحد رجلين، إما لمن يحتاج من المسلمين، أو لمن يحتاج إليه المسلمون، وهذا قد جمع بين الأمرين."[26]

واشترط بعض العلماء فيمن يعطى الزكاة من طلبة العلم النبوغ والاجتهاد، وهو شرط جدير بالمراعاة لأن الزكاة تعطى لمن يرجى نفعه، وكم حال الفقر بين كثير من النوابغ وبين مواصلة

الدراسة فضاعت بذلك طاقات كانت ستعود على المجتمع بالنفع الكثير لو قدم لها الدعم، وصدق من قال:

كم طوى البؤس نفوسا ... لو رعت منبتا خصبا لكانت جوهرا

كم قضى الفقر على موهبة ... فتوارت تحت أطباق الثرى.

رابعا: الزكاة ومقصد حفظ النسل

النسل في اللغة: الولد[27]، وهو من المقاصد الضرورية الخمسة، وهناك من يعبر عنه بحفظ النسب، وهناك من يعبر عنه بحفظ الأبضاع، وهناك من العلماء من ضيق في مدلوله فقصره على حفظ النسب- بمعنى حفظ نسبة الأبناء إلى الآباء- وهناك من توسع في مدلوله فشمل عنده إضافة إلى حفظ نسب الأبناء تربية الأبناء ورعايتهم وهو الأرجح.

إن مهمة الخلافة في الأرض التي أنيطت بالإنسان تتطلب استمرارية الوجود البشري على سطح المعمورة، ولتحقيق هذه الاستمرارية شرع الإسلام الزواج باعتباره الطريق المشروع الوحيد الذي يشبع من خلاله الإنسان رغبته الجنسية، ويضمن تجدد الأجيال، وهو ما يسمح بتجدد الطاقات والحفاظ على النوع البشري من الانقراض.

ولهذا قرر العلماء أن" الزواج مطلوب في الشريعة على وجه الوجوب بالنسبة لبعض الأفراد، وعلى سبيل الوجوب بالنسبة لعموم الأمة، حتى أنه لو تواطأ الناس على تعطيل الزواج من أجل عدم الإنجاب لكان ذلك إثما كبيرا للأمة كلها، وذلك من حيث ما يؤول إليه من انقطاع النوع."[28]

" إن تلبية مطالب الفطرة- ومنها الزواج- تجاوز في الشريعة أن يكون أمرا جائزا ليكون طاعة مأجورا عليها، وذلك كما جاء في قوله- صلى الله عليه وسلم-

« **وفي بضع أحدكم صدقة** »[29]، فقد جعل تلبية الشهوة الجنسية في نطاق الزواج صدقة تستحق الأجر."[30]

" ومن الرائع حقا أن يلتفت علماء الإسلام إلى أن الطعام والشراب واللباس ليست هي حاجات الإنسان فحسب، بل في الإنسان غرائز أخرى تدعوه، وتلح عليه، وتطالبه بحقها من الإشباع، ومن ذلك غريزة النوع أو الجنس، التي جعلها الله سوطا يسوق الإنسان إلى تحقيق الإرادة الإلهية في عمارة الأرض، وبقاء النوع الإنساني فيها إلى ما شاء الله."[31]

وقد جعل العلماء الزواج من تمام الكفاية، وأجازوا إعانة طالب الزواج لإعفاف نفسه، من أموال الزكاة، دليلهم في ذلك هدي النبي - صلى الله عليه وسلم- ومن جاء بعده من الخلفاء.

روى أبو هريرة- رضي الله عنه- أن النبي- صلى الله عليه وسلم- جاءه رجل فقال: إني تزوجت امرأة من الأنصار. فقال: على كم تزوجتها ؟ قال: على أربع أواق، فقال النبي- صلى الله عليه وسلم-: على أربع أواق؟ كأنما تنحتون الفضة من عرض هذا الجبل، ما عندنا ما نعطيك، ولكن عسى أن نبعثك في بعث تصيب فيه.»[32]

" وقد أمر الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز من ينادي في الناس في كل يوم: أين المساكين؟ أين الغارمون؟ أين الناكحون؟ - أي: الذين يريدون الزواج- أين اليتامى؟ حتى أغنى كلا من هؤلاء."[33]

إن العنوسة اليوم في كثير من البلدان الإسلامية- بما فيها الجزائر- بلغت أرقاما قياسية، وقد نتج عنها من الانحرافات ما نتج، كالوقوع في الفاحشة، والشذوذ الجنسي، والفرار من البيوت، والأمراض النفسية والعصبية، وإحياء هذه الفريضة يساهم بدور فعال في الحد من هذه الظواهر.

خامسا: الزكاة وكلية حفظ المال

الحفاظ على المال من أهم مقاصد الشريعة، فالمال هو قوام الحياة، وفي الضرب في الأرض للتجارة والعمل لطلبه تتحقق عمارة الأرض، ويتحقق وجه من وجوه العبودية لله - عزّ وجلّ - على اعتبار أن الضرب في الأرض لطلب الرزق عبادة يؤجر عليها المسلم.

يقول النجار: " لقد تضافرت أحكام الشريعة على تحقيق مقصد حفظ المال ليقوم بدوره في تنمية الحياة الإنسانية وترقيتها وتعميرها من جهات متعددة، فحفظ المال بالكسب لينشأ ويتكاثر، وحفظه بصيانته من التلف عبثا أو فسادا أو إسرافا، وحفظ بحماية ملكيته من الاعتداء، وحفظ بحماية قيمته من التدهور، وحفظ بتيسير رواجه ودورانه بين الناس. وحينما تلتقي هذه الأحكام عند تحقيق مقصد حفظ المال، فإنه يكون عاملا أساسيا من العوامل الناهضة بالإنسان في سبيل تحقيق وظيفته التي من أجلها خلق، وظيفة الخلافة في الأرض."[34]

ومن مسالك حفظ المال- من جانب الوجود- حفظه بتنميته وتكثيره، وتكثير المال عادة يكون بديمومة حركته عن طريق الاستثمار، على عكس كنزه الذي يعتبر تعطيلا لمهمته، ولذلك جاء

النهي عن كنز الأموال وحبسها في الإسلام لأن في ذلك تعطيلا لوظيفتها، يقول الله تعالى في كتابه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلۡأَحۡبَارِ وَٱلرُّهۡبَانِ لَيَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۗ وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٖ ٣٤ يَوۡمَ يُحۡمَىٰ عَلَيۡهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكۡوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمۡ وَجُنُوبُهُمۡ وَظُهُورُهُمۡۖ هَٰذَا مَا كَنَزۡتُمۡ لِأَنفُسِكُمۡ فَذُوقُواْ مَا كُنتُمۡ تَكۡنِزُونَ ﴾ [35]

ولم يقف الإسلام في محاربة الكنز عند حد التحريم والوعيد الشديد، بل شرع خطوة عملية لها أثرها الفعال في تحريك الثروات المكنوزة، ودفعها للتداول ومن ثم القيام بدورها في التنمية، وليست هذه الخطوة العملية سوى فريضة الزكاة التي أوجبها الله تعالى في جميع الأموال المدخرة بما في ذلك أموال اليتامى، جاء في حديث عمر-رضي الله عنه-: " اتجروا في أموال اليتامى لا تأكلها الزكاة".[36]

إن فرض الزكاة على الأموال المدخرة غير المستغلة في العملية الإنتاجية سوف ينتج عنه ما يلي:

- الدفع بأصحاب هذه الأموال من دون شك إلى استثمارها في نشاطات صناعية أو تجارية أو زراعية بهدف الحصول على عائداتها، فيحافظ بذلك على رأس المال، وتدفع الزكاة من الأرباح، ناهيك عما يتيحه هذا الاستثمار من فرص لزيادة العمالة

"إن حرص المسلم على المحافظة على رأس ماله من التآكل بسبب الزكاة، يجعله يحبذ الاستثمار حتى يعم الخير والرحمة، عكس ما يحصل في الاقتصاد الربوي، حيث تحجم

المؤسسات والأشخاص عن العملية الاستثمارية عند انخفاض سعر الفائدة، مفضلة للسيولة النقدية، مهملة الدور الذي تلعبه تلك الأموال في محاربة الفقر والبطالة، بغض النظر عن الربح والخسارة في السوق".[37]

- الأفراد الذين لديهم مبالغ نقدية وليست لهم القدرة على استثمارها يفضلون إقراضها للغير، وذلك أنه في ظل اقتصاد إسلامي يحرم الربا لا يمكن للمسلم أن يتجه إلى البنك من أجل الإيداع نظير فوائد، في حين أنهم إذا احتفظوا بها دون استثمار أو توظيف فإنهم يؤدون عنها الزكاة وهذا ما يؤدي بها إلى التآكل.
- إخراج الزكاة للطبقة المستحقة من فقراء ومساكين وغارمين " سيؤدي إلى ارتفاع الطلب الكلي الاستهلاكي لهذه الفئة، وذلك لما تختص به هذه الطبقة من تزايد في الميل الحدي للاستهلاك وتناقص في الميل الحدي للادخار، وفي ظل هذا التحليل فإن المؤسسة المزكية ستشارك من خلال أدائها لفريضة الزكاة في خلق طلب إضافي على منتوجات المؤسسات الأخرى بما فيها المؤسسات

المنافسة، وعلى اعتبار أن جميع المؤسسات ستقوم بالدور نفسه، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة الأرباح لكلا الطرفين، وهكذا يتم تعويض المال المدفوع من الزكاة، وهذا ما يفسره قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ وَمَا أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾[38]

- إقبال الفقراء على الاستهلاك سيضاعف من نسبة الاستثمار لإنتاج سلع أكثر تغطي الحاجيات المطلوبة؛ لأن كلا من الاستهلاك والاستثمار يسيران معا، فكلما زاد الاستهلاك زاد الاستثمار، وكلما تم تقديم سيولة نقدية من الأغنياء إلى الفقراء كان هناك ضمان لتأمين مستوى من الطلب الفعال على السلعيغري بالقيام بإضافة استثمارية جديدة، وجذب عدد كبير من العمالة .

وما من شك أن الاستثمار هو أهم وسيلة لتيسير رواج الأموال وتنميتها، ولهذا اقتضت فلسفة الإسلام في الإنفاق أن يقسم المال إلى جزئين، جزء للاستهلاك وجزء للاستثمار والإنتاج، كما فعل النبي- صلى الله عليه وسلم- مع الأنصاري الذي جاءه يسأله من مال الصدقة

عن أنس بن مالك- رضي الله عنه- أن رجلا من الأنصار أتى النبي- صلى الله عليه وسلم- يسأله، فقال:« أما في بيتك شيء»؟ قال: بلى حلس: نلبس بعضه ونبسط بعضه، وقعب نشرب فيه الماء، قال: ائتني بهما، قال: فأتاه بهما، فأخذهما رسول الله- صلى الله عليه وسلم- وقال: من يشتري هذين؟ قال رجل: أنا آخذهما بدرهم، قال: « من يزيد على درهم »؟ مرتين أو ثلاثا قال رجل:« أنا آخذهما بدرهمين» فأعطاهما إياه، وأخذ الدرهمين وأعطاهما الأنصاري، وقال: « اشتر بأحدهما طعاما فانبذه إلى أهلك واشتر بالآخر قدوما فأتني به» فأتاه به، فشد فيه رسول الله- صلى الله عليه وسلم-عودا بيده، ثم قال له:« اذهب فاحتطب وبع، ولا أرينك خمسة عشر يوما» فذهب الرجل يحتطب ويبيع، فجاء، وقد أصاب عشرة دراهم، فاشترى ببعضها ثوبا، وببعضها طعاما، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم-: «هذا خير لك أن تجيء المسألة نكتة في وجهك يوم القيامة، إن المسألة لا تصلح إلا لثلاثة: لذي فقر مدقع، أو لذي غرم مفظع، أو لذي دم موجع. »[39]

وتطبيق هذا المبدأ على أموال الزكاة بتوجيه جزء منها للاستهلاك وجزء آخر للاستثمار يساهم من دون شك في نماء الشق المستثمر من هذه الأموال، وهو نماء يعود بالنفع من دون شك على مصارف الزكاة وعلى رأسها مصرف الفقراء والمساكين.

كما أن تشجيع الإسلام على الزكاة والصدقة، وبيان ما يترتب عليها من أجر وثواب هو أكبر ما يدفع الناس إلى استثمار أموالهم، طمعا في الربح والتجارة مع الله تعالى، والنصوص في ذلك كثيرة،

وحسبنا من القرءان: قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ لَهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ﴾ [40]

وقوله سبحانه: ﴿ مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتۡ سَبۡعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٖ مِّاْئَةُ حَبَّةٖۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتۡبِعُونَ مَآ أَنفَقُواْ مَنّٗا وَلَآ أَذٗى لَّهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ﴾ [41]

من خلال ما بيناه سابقا تظهر تلكم الفعالية الاقتصادية لفريضة الزكاة ودورها في تحريك عجلة الاستثمار ونماء الأموال، وهو نماء يساهم في الحفاظ على حياة الإنسان باعتبار المال عصب الحياة، كما يساهم في عمارة الأرض وتحقيق مهمة الخلافة التي أنيطت بالإنسان.

خاتمة:

من خلال هذا العرض الموجز لعلاقة الزكاة بمقاصد الإسلام، تظهر أهمية هذه الفريضة وعظمة الدور الذي تؤديه في بناء المجتمع عقديا وأخلاقيا واقتصاديا واجتماعيا، ولا عجب إن جعلت من أهم أركان الإسلام ودعائمه العظام.

إن ترغيب الناس في الزكاة ببيان مقاصدها وثمراتها هو أكبر دافع إلى إخراجها، وهو ما ينبغي أن يركز عليه الدعاة أكثر، فسوق أحكام الشريعة متبوعة بأسرارها ومقاصدها وغاياتها وثمراتها له أثره الفعال في إقناع العقول، وسرعة الانقياد لأحكام الشرع، ولا عجب إن وجدنا معظم آيات الأحكام في القرءان مذيّلة ببيان العلل من وراء تشريع تلك الأحكام.

عزّ هذه الأمة في دينها، وحلول جميع مشاكلها وعلى رأسها المشاكل الاقتصادية- مشكلة الفقر خصوصا- مرهون بالعودة إلى التعاليم الإلهية، وقد رأت الأمة في سابقة كانت هي الأولى من نوعها ونرجو أن لا تكون الأخيرة، كيف استطاع نظام الزكاة أن يقضي على الفقر على رأس المائة الأولى من الهجرة.

نتائج البحث:

- الزكاة ركن عظيم من أركان الإسلام، ودعامة من دعائمه التي لا يقوم بنيانه إلا عليها واهتمام المسلمين بها واجب شرعي.

- إبراز مقاصد الزكاة وأثارها على الفرد والمجتمع من أهم ما يغري المسلمين بأداء هذه الفريضة.

- طريق التجديد في الدين يمر حتما عبر تفعيل مقاصد الشريعة.

- للزكاة دور كبير في حفظ الكليات الخمس وهي: الدين والنفس والعقل والنسل والمال.

الهوامش:

1- عمر عبيد حسنة، مقدمة كتاب: الاجتهاد المقاصدي للخادمي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط1، 1998م، ص: 19

2- إبراهيم بن موسى الشاطبي، الموافقات، تحقيق: عبد الله دراز، دار الحديث، القاهرة، مصر، ط 1427 هـ، 2006م، ج2، ص265

3- الشاطبي، المرجع نفسه، ج2، ص266

4- الأنعام122

5- محمد سعد اليوبي، مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية، دار الهجرة، الرياض، م ع س، ط1، 1998م، ص193

6- محمد رشيد رضا، تفسير المنار، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط3، د ت، ج10، ص494

7- القرضاوي، فقه الزكاة، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط7، ج2، ص80

8 - محمد رشيد رضا، مرجع سابق، ج10، ص495

9- محمد رشيد رضا، مرجع سابق، ص495

10- القرضاوي، فقه الزكاة، مرجع سابق، ج2، ص80

11- القرضاوي، المرجع نفسه، ج2، ص79

12- القرضاوي، مرجع نفسه، ج2، ص133

13- الأنبياء107

14- سبأ28

15- البخاري، كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، حديث رقم:3461

16- القرضاوي، فقه الزكاة، مرجع سابق، ج2، ص144

17- القرضاوي، المرجع نفسه، ص144-145

18- الذاريات56

19- طه 118- 119

20- قريش3-4

21- عبد المجيد النجار، مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط1، 2008م، ص98

22- المرجع نفسه، ص126

23- المرجع نفسه، ص127-128

24- الأحقاف، ص26

25- محمد سعيد اليوبي، مرجع سابق، ص244

26- القرضاوي، مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط11، ص92

27- محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، ط4، ص416

28- النجار، مرجع سابق، ص116-117

29- مسلم، كتاب الزكاة، باب: أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف...حديث رقم: 1006

30- النجار، مرجع سابق، ص95

31- القرضاوي، مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام، مرجع سابق، ص96

32- الشوكاني محمد بن علي، نيل الأوطار، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1995م، ج6، ص177

33- البداية والنهاية، ابن كثير، ج9، ص200

34- النجار، مرجع سابق، ص206

35- التوبة34-35

36- الموطأ، كتاب الزكاة، باب زكاة أموال اليتامى والتجارة لهم فيها، حديث رقم:523

37- الطيب الدوادي، بحث بعنوان: أثر الزكاة في تحقيق التنافسية التراحمية، مجلة الإحياء، كلية العلوم الإسلامية، باتنة، ع 13، 1430هـ 2009 م، ص: 150

38- سبأ39

39- أبو داود، كتاب الزكاة، باب: ما تجوز فيه المسألة، رقم: 1641

40- البقرة 277

41- البقرة261-262